

Distr.
GENERAL

E/1999/51
12 May 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٩
جنيف، ٣٠-٥ تموز/يوليه ١٩٩٩
البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت*
المسائل الاقتصادية والبيئية

تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

مذكرة من الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٣ المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، القرار ١٠٧/٥٣ المعنون "تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات"^(١).

٢ - وفي الفقرة ٥ من القرار، فإن الجمعية العامة:

" ٥ - تؤكد من جديد أهمية دور الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة البرنامج والتنسيق، كل في مجال اختصاصه، في تعبئة ورصد الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى الدول التي تواجه مشاكل اقتصادية خاصة ناجمة عن تنفيذ التدابير الوقائية أو تدابير الإنفاذ التي يفرضها مجلس الأمن، وفي القيام، حسب الاقتضاء، بتحديد حلول للمشاكل الاقتصادية الخاصة لتلك الدول، وتقرر أن تحيل تقرير اجتماع فريق الخبراء المخصص^(٢) إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩".

٣ - وفي الفرع الرابع من تقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام الميثاق المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات (A/53/312)، الذي سيكون متاحاً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩، يرد موجز لمداوالات اجتماع فريق الخبراء المخصص واستنتاجاته الرئيسية بشأن وضع منهجية لتقييم الآثار التي تلحق بالدول الثالثة من جراء تنفيذ التدابير الوقائية أو تدابير الإنفاذ واستكشاف تدابير مبتكرة وعملية لتقديم المساعدة الدولية للدول الثالثة المتضررة.

* E/1999/100

(١) لم يستنسخ نص القرار في هذه الوثيقة، وللإطلاع على النص بكامله، انظر قرار الجمعية العامة ١٠٧/٥٣.

(٢) لم يستنسخ نص التقرير في هذه الوثيقة؛ وللإطلاع على النص بكامله، انظر A/53/312، الفرع الرابع.

— — — — —

9914415